

الرضاع والحضانة قربة أخت الأب من الرضاعة

السؤال: لي أبا من الرضاعة، وله أخت من الرضاعة، فهل تكون عمّة لي؟

الجواب: أبوك من الرضاعة جميع إخوانه وأخواته من النسب والرضاعة أعمام لك، فهذه عمّة لك؛ لأنها أخت أباك، ويحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب.